

حكم رفع السبابة عند نطق كلمة التوحيد؟

عبدالله العبيد

اه رفع السبابة عند الاشارة بالتوحيد الاصل فيه الجواز. مم. لانه ثبت في حديث سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه وهي على كل حال في السنن وهي هذا اللفظ للطحاوي في النبي صلى الله عليه وسلم قال له - [00:00:00](#) لما رآه جالسا قال احد احد. قال وكان اشار باصبعيه. احد احد واثار باصبعه وهذه الرواية تدل على يعني نوع عموم لرفع السبابة وان كان لفظ السنن يدل على اختصاصه - [00:00:23](#) اه التشهد لكن كما ذكرت لك هذا اللفظ يدل اللفظ الاخر يدل على عمومته. لو فعله انسان لا بأس به وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم انه في صلاته كان يرفع اصبعه السبابة يتشهد بها او يدعو بها كما في رواية مسلم - [00:00:40](#) يعني اذا قعد اشار بي اصبعه يدعو بها وهذا شامل للتشهد ولكن من دون تحريك المعنى يشير اليها اما في غير الصلاة الاشباح والله اعلم انه جائز - [00:01:00](#)